بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:

فيقول الله -تبارك وتعالى -في هذه السورة الكريمة سورة البقرة:(وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ (191)

(وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ) أي: اقتُلوا الكفَّارَ الَّذين يُقاتِلون المؤمنين، في أيِّ مكانٍ ظفِرْتم فيه بهم، وإن لم يكونوا في ساحةِ القتال. موسوعة التفسير

قوله: (ثَقِفْتُمُوهُمْ) أي (وجدتموهم)، فثقف الشيء أي وجده.

قال السعدي: أمر الله بقتال الكفار أينما وجدوا في كل وقت وفي كل زمان، قتال مدافعة، وقتال مهاجمة.

قوله تعالى: {وَقاتِلوا في سَبيلِ اللهِ الَّذينَ يُقاتِلونَكُم} الآية قال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس: نزلت هذه الآيات في صلح الحديبية وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما صد عن البيت هو وأصحابه نحر الهدي بالحديبية ثم صالحه المشركون على أن يرجع عامه ثم يأتي القابل على أن يخلو له مكة ثلاثة أيام فيطوف بالبيت ويفعل ما يشاء وصالحهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان العام المقبل تجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم هو وأصحابه لعمرة القضاء وخافوا أن لا تفي لهم قريش بذلك وأن يصدوهم عن المسجد الحرام ويقاتلوهم وكره أصحابه قتالهم في الشهر الحرام في الحرم فأنزل الله تعالى: {وَقاتِلوا في سَبيلِ اللهِ الَّذينَ يُقاتِلونَكُم} يعني قريشًا. [أسباب النزول:49 –50]

(وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ) أي: أخرِجوا هؤلاء الَّذين يقاتلونكم مِن دياركم الَّتي أخرَجوكم منها من قبلُ. موسوعة التفسير

قال الطبري: يعني بذلك المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم ومنازلهم بمكة، فقال لهم تعالى ذكره: أخرجوا هؤلاء الذين يقاتلونكم –وقد أخرجوكم من دياركم –من مساكنهم وديارهم كما أخرجوكم منها.

قال سعيد مصطفى ذياب: أخرج المشركون الْمُهَاجِرِينَ مِنْ دِيَارِهِمْ وَمَنَازِلِهِمْ بِمَكَّةَ، فَقَالَ تَعَالَى محرضًا لَهُمْ على القتالِ: أَخْرِجُوا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ ومَسَاكِنِكُمْ التي استولوا عليها وأخذوها بغيرِ حَقٍ، أَخْرِجُوهم منها كَمَا أَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَمَسَاكِنِكُمْ.

لا يفهم أعداء الإسلام إلا لغة واحدة، لغة القوة، ولا يجدي معهم نفعًا إلا المعاملة بالمثل.

أما مقابلة الاعتداء بالخنوع، والخضوع، والعفو، مع القدرة على دفع الصائل منهم ورد العدوان؛ فإنه ضعف وخور وعجز ليس له ما يبرره.

فإذا تعامل معهم المسلمون بالمثل، وأظهروا لهم القوة، ورأوا منهم عزة لا ترام، وآنسوا منهم جانبًا لا يضام، نظروا إليهم بعين الإكبار، واثنوا عليهم في المحافل، واتقوا الإساءة إليهم.

تعدو الذِّئابُ على من لا كلابَ لهُ ... وتتَّقي صولةَ المستأسدِ الحامي

ومن أجل ذلك قال اللَّهُ تَعَالَى: {وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ}. سورة الْأَنْفَالِ: الآية/ 60

دل الكتاب والسنة وإجماع المسلمين على أنه يجب على المسلمين أن يعادوا الكافرين من اليهود والنصارى وسائر المشركين، وأن يحذروا مودتهم واتخاذهم أولياء، واليهود والمشركين هم أشد الناس عداوة للمؤمنين.

الكراهية لأهل الكتاب أو غيرهم من الكفار ليس لمجرد الهوى وإنما موافقة لله في محابه ومساخطه، وقد جاء الكتاب والسنة بوجوب بغض الكافرين والتبرؤ منهم وعداوتهم وعدم موالاتهم، كما قال تعالى:(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ)[الممتحنة:1] إلى قوله سبحانه: (قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ) [الممتحنة:4]
وقال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) [المائدة:51]
وقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) [التوبة:23]
وقال تعالى: (لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ [المجادلة:22] الآية.

والآيات الدالة على هذا كثيرة، وهذا هو الموافق للفطرة السليمة، فإن النفس السوية تبغض الجريمة وتبغض فاعلها وكلما كانت الجريمة أفدح وأشنع كانت العداوة والبغض أشد وأعظم، ومن المعلوم أنه لا جريمة أكبر من الكفر بالله تعالى والشرك به وادعاء الند له لا سيما جريمة النصارى الذين سبوا الله تعالى مسبة ما سبها أحد من العالمين حتى قال الله تعالى عن جريمتهم (وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِدًّا تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا) مريم: 88 -89

الولاء والبراء يراد بها موالاة المسلم إخوته المسلمين ومحبتهم ومحبة الدين وبغضه للكفار والبراءة منهم ومن أعمالهم ومعبوداتهم وعاداتهم.

لكن هناك مسألة وهي الإحسان إلى الكفار غير الحربيين، ولا المساندين لأعداء الدين، لا بأس به ولا حرج فيه، (لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ} الممتحنة:8

وقال السعدي في تفسيره :أي: لا ينهاكم الله عن البر والصلة، والمكافأة بالمعروف، والقسط للمشركين، من أقاربكم وغيرهم، حيث كانوا بحال لم ينتصبوا لقتالكم في الدين والإخراج من دياركم، فليس عليكم جناح أن تصلوهم، فإن صلتهم في هذه الحالة لا محذور فيها ولا مفسدة.

بل المسلم مأمور بالإحسان العام، كما قال الله تعالى :(وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْناً) البقرة:83، وقال صلى الله عليه وسلم :(في كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ) صحيح البخاري وقال أيضاً صلى الله عليه وسلم :(إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شيءٍ)رواه مسلم

ولا يخفى ما للإحسان لغير المسلمين -إذا انضبط بالشرع الحنيف -من آثار حسنة في دعوتهم لدين الله تعالى، كما روى أبو هريرة :(بَعَثَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ خَيْلًا قِبَلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِن بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ له ثُمَامَةُ بنُ أُثَالٍ، فَرَبَطُوهُ بسَارِيَةٍ مِن سَوَارِي المَسْجِدِ، فَخَرَجَ إلَيْهِ النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، فَقَالَ: ما عِنْدَكَ يا ثُمَامَةُ؟ فَقَالَ: عِنْدِي خَيْرٌ يا مُحَمَّدُ، إنْ تَقْتُلْنِي تَقْتُلْ ذَا دَمٍ، وإنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ علَى شَاكِرٍ، وإنْ كُنْتَ تُرِيدُ

المَالَ فَسَلْ منه ما شِئْتَ، فَتُرِكَ حتَّى كانَ الغَدُ، ثُمَّ قالَ له: ما عِنْدَكَ يا ثُمَامَةُ؟ قالَ: ما قُلتُ لَكَ: إنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ علَى شَاكِرٍ، فَتَرَكَهُ حتَّى كانَ بَعْدَ الغَدِ، فَقالَ: ما عِنْدَكَ يا ثُمَامَةُ؟ فَقالَ: عِندِي ما قُلتُ لَكَ، فَقالَ: أطْلِقُوا ثُمَامَةَ فَانْطَلَقَ إلى نَجْلٍ قَرِيبٍ مِنَ المَسْجِدِ، فَاغْتَسَلَ ثُمَّ دَخَلَ المَسْجِدَ، فَقالَ: أشْهَدُ أنْ لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، وأَشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا رَسولُ اللَّهِ، يا مُحَمَّدُ، واللَّهِ ما كانَ علَى الأرْضِ وجْهٌ أبْغَضَ إلَيَّ مِن وجْهِكَ، فقَدْ أصْبَحَ وجْهُكَ أحَبَّ الوُجُوهِ إلَيَّ، واللَّهِ ما كانَ مِن دِينٍ أبْغَضَ إلَيَّ مِن دِينِكَ، فأصْبَحَ دِينُكَ أحَبَّ الدِّينِ إلَيَّ، واللَّهِ ما كانَ مِن بَلَدٍ أبْغَضُ إلَيَّ مِن بَلَدِكَ، فأصْبَحَ بَلَدُكَ أحَبَّ البِلَادِ إلَيَّ، وإنَّ خَيْلَكَ أخَذَتْنِي وأَنَا أُرِيدُ العُمْرَةَ، فَمَاذَا تَرَى؟ فَبَشَّرَهُ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ وأَمَرَهُ أنْ يَعْتَمِرَ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قالَ له قَائِلٌ: صَبَوْتَ، قالَ: لَا، ولَكِنْ أسْلَمْتُ مع مُحَمَّدٍ رَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ، ولَا واللَّهِ، لا يَأْتِيكُمْ مِنَ اليَمَامَةِ حَبَّةُ حِنْطَةٍ، حتَّى يَأْذَنَ فِيهَا النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ.

قال ابن عاشور: قوله (وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ) أي يحل لكم حينئذٍ أن تخرجوهم من مكة التي أخرجوكم منها، وفي هذا تهديد للمشركين ووعد بفتح مكة، فيكون هذا اللقاء لهذه البشرى في نفوس المؤمنين ليسْعوا إليه حتى يدركوه وقد أدركوه بعد سنتين، وفيه وعد من الله تعالى لهم بالنصر كما قال تعالى (لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُؤُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لا تَخَافُونَ).

قال قتادة: كان رسول الله –صلى الله عليه وسلم –رأى في المنام أنه يدخل مكة على هذه الصفة، فلما صالح قريشا بالحديبية ارتاب المنافقون حتى قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم –إنه يدخل مكة، فأنزل الله تعالى: لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق فأعلمهم أنهم سيدخلون في غير ذلك العام.

قال الدكتور سلمان العودة : علينا ألاَّ نتشاءم من هذه المصائب والنكبات والأزمات التي تمر بالأمة، بل علينا أن ندرك أنه هنا يأتي نصر الله عز وجل تماماً كما حصل حين جاءت الأحزاب، قال تعالى: { وَلَمَّا رَأى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَاناً وَتَسْلِيماً } [الأحزاب:22] ولذلك كان المنافقون في غزوة الأحزاب، يقولون: الواحد منا لا يستطيع أن يذهب لقضاء الحاجة، ويقولون: إن بيوتنا عورة، ومحمد يعدنا كنوز كسرى وقيصر، والرسول صلى الله عليه وسلم كان يقول غير هذا، لما اشتدت عليهم الصخرة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم وضربها بالمعول، قال: { الله أكبر! فتحت لي كنوز كسرى} ضربها مرة أخرى، قال: {الله أكبر! فتحت لي كنوز قيصر} ضربها مرة ثالثة، فقال: {فتحت لي اليمن وإني أرى قصور صنعاء}، الواثقون من نصر الله عز وجل –وهم المؤمنون–أشد ما يكون الليل ظلاماً قبيل الفجر، ثم يبزغ الفجر بعد ذلك.

قال ابن كثير: ولما كان الجهاد فيها إزهاق النفوس وقتل الرجال، نبه تعالى على أن ما هم مشتملون عليه من الكفر بالله، والشرك بالله، والصد عن سبيله، أبلغ وأشد وأعظم من القتل، فقال:

(وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ) أي: إنَّ ما هم عليه من الشِّرك بالله تعالى والكفر به، أمرٌ أعظمُ من إزهاق نفوسهم، كما أنَّ محاولاتهم لصدِّ المؤمنين عن دِينهم؛ ليصيروا مِثلهم من المشركين، أشدُّ مِن أنْ يُقتلوا وهم مستمسِكون بدِينهم؛ فالفتنة تتكرَّر أضرارُها، بينما يحدُث ألَمُ القتلِ مرَّةً واحدة، والقتل يقطَع عن الدُّنيا، لكن الفِتنة قد تقطَع عن نعيم الآخرة. موسوعة التفسير

(وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ) **قال مجاهد**: أي من أن يقتل المؤمن، فالقتال أخف عليه من الفتنة.

قال الطبري: وابتلاء المؤمن في دينه حتى يرجع عنه فيصير مشركاً بالله بعد إسلامه، أشد عليه وأضر من أن يقتل مقيماً على دينه، متمسكاً عليه محقاً فيه.

قال سعيد مصطفى ذياب: يشنع أعداء الإسلام على المسلمين من يحدث من القتل بسبب الجهاد، ويتغافلون عما يفعلونه هم من فتنة الناس في دينهم، وإكراههم على الكفر.

ويطفح التاريخ بحالات التعذيب الذي تقشعر له الأبدن، وتشيب من هوله نواصي الولدان، والذي ينتهي غالبا بالقتل، لا لشيء إلا لانهم آمنوا بالله؛ كما قَالَ تَعَالَى: {وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إلا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ}. سورة الْبُرُوج: الآية/ 8

وهذا شأن أعداء الإسلام مع المسلمين دائمًا، حوادث مروعة كل واحدة منها وصمعة عار في جبين البشرية؛ {لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إلا وَلا ذِمَّةً} التوبة: الآية/ 10

ففي حالة الاستضعاف: إما أن يستخفي المسلمون بإسلامهم، أو يواجهوا مصيرهم المحتوم؛ {إِنَّهُمْ إِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِي مِلَّتِهِمْ} الكهف: الآية/ 20

- واسألوا التاريخ عن أصحاب الأخدود كيف كان مصيرهم، وما هي جريمتهم؟
- واسألوا التاريخ عن محاكم التفتيش وعن مدى بشاعتها.
- واسألوا التاريخ عن المسلمين في ظل الحكم الشيوعي وعن مدى ظلمه.
- وعن مسلمي البوسنة وعن مذابحهم.
- وعن مسلمي أفريقيا الوسطى، وعن مسلمي مينمار، وعن أفغانستان، وعن أهل سوريا، والعراق، و، و، و.

فإذا كانت للمسلمين قوة لدفع الظلم، ورد الطغيان، ملأ أعداء الإسلام الدنيا ضجيجًا، وعويلاً، فتولى القرآن الرد عليهم: {الْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ}. سورة البقرة: الآية/ 190

(وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ) أي: نهى اللهُ تعالى عِبادَه المؤمنين عن ابتداءِ الكفَّار بقتلٍ أو قتالٍ في المسجد الحرام حتى يكونوا هم الَّذين يبدَؤون بذلك، فإن قاتَلوكم أو قتَلوكم، فاقتُلوهم دَفْعًا لعُدوانهم عليكم. موسوعة التفسير

قال سليمان اللهيميد: أي لا تبدءوا – أيها المؤمنون – المشركين بالقتال عند المسجد الحرام، حتى يبدأوكم به هناك عند المسجد الحرام في الحرم، فاقتلوهم، فإن الله جعل ثواب الكافرين على كفرهم وأعمالهم السيئة القتل في الدنيا والخزي الطويل في الآخرة.

قال ع (إنَّ هذا البَلَدَ حَرَّمَهُ اللَّهُ يومَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأرْضَ، فَهو حَرَامٌ بحُرْمَةِ اللهِ إلى يَومِ القِيَامَةِ، وإنَّه لَمْ يَحِلَّ القِتَالُ فيه لأَحَدٍ قَبْلِي، ولَمْ يَحِلَّ لي إلَّا سَاعَةً مِن نَهَارٍ، (مِقْدارها مَا بَيْن طُلوع الشَّمْس وَصَلاة العَصْر)، فَهو حَرَامٌ بحُرْمَةِ اللهِ إلى يَومِ القِيَامَةِ) رواه مسلم

وقد ذهب بعض العلماء إلى أنها منسوخة، ورجحه الطبري نسخها قوله تعالى (فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ) وحكى ابن عطية في المحرر على أن الجمهور على القول بالنسخ.
والراجح أنها غير منسوخة قال مجاهد: الآية محكمة، ولا يجوز قتال أحد في المسجد الحرام إلا بعد أن يقاتل، وبه قال طاووس.

واستدلوا بقوله ε (إنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ، ولَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، فلا يَحِلُّ لِامْرِئٍ يُؤْمِنُ باللَّهِ واليَومِ الآخِرِ أنْ يَسْفِكَ بهَا دَمًا، ولَا يَعْضِدَ بهَا شَجَرَةً، فإنْ أحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ فِيهَا، فَقُولوا: إنَّ اللَّهَ قدْ أذِنَ لِرَسولِهِ ولَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وإنَّما أذِنَ لي فِيهَا سَاعَةً مِن نَهَارٍ، ثُمَّ عَادَتْ حُرْمَتُهَا اليومَ كَحُرْمَتِهَا بالأمْسِ) صحيح بخاري

فبين ε أنه خص في تلك الساعة بالإباحة على سبيل التخصيص، لا على وجه النسخ .

وكذلك آية السيف عامة وهذه الآية خاصة، والعام لا ينسخ الخاص، بل يعمل العام فيما عدا الخاص.

قال القرطبي: وأما ما استدلوا به من قتل ابن خطل فلا حجة فيه، فإن ذلك كان في الوقت الذي أحلت له مكة وهي دار حرب وكفر، وكان له أن يريق دماء من شاء من أهلها في الساعة التي أحل له فيها القتال.

(فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ) أي : فإن قاتلوكم في الحرم ، ولم يراعوا حرمة الحرم فاقتلوهم فيه معاملة لهم بالمثل ، ودفاعاً عن دينكم ودمائكم وأعراضكم وأوطانكم وأموالكم وحرمات المسلمين .اللهيميد

ومن رحمة الله أنه رخص للمسلمين الدفاع عن أنفسهم في حالة تعرض المشركين لهم، ولو لم يكن ذلك لاستغل المشركين الحكم، وقالوا نقاتلهم نستغل فرصة تحريم القتال عليهم في الحرم، ولوقع المسلمين في مشقة وحرج، لكن فضل الله كان على المؤمنين عظيما، قدم حرمة نفوسهم واموالهم على حرمة الحرم وحرمة الشهر.

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ وَيَقُولُ (مَا أَطْيَبَكِ وَأَطْيَبَ رِيحَكِ مَا أَعْظَمَكِ وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكِ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَحُرْمَةُ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ حُرْمَةً مِنْكِ مَالِهِ وَدَمِهِ وَأَنْ نَظُنَّ بِهِ إِلَّا خَيْرًا) صححه الالباني

(كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ) أي: كما قرَّرنا القتل جزاءً على من قاتلكم أو قتلكم، فجزاء الكافرين (المعتدين) أيضًا القتلُ، وفي هذا تهديدٌ لهم. موسوعة التفسير

قال سليمان اللهيميد أي: ذلك عقوبة الكافرين بالله، المكذبين لرسله وشرعه، وهي قتلهم في الدنيا، مع ما أعد لهم في الآخرة من العذاب الأليم كما قال تعالى (وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَى دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ).

(فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (192) وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ) (193)

(فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) أي: فإنْ ترَكوا القتال وأسلَموا، فإنَّ الله تعالى يتجاوَزُ عن كلِّ ما سلَف منهم من سيِّئات، وبرحمته يوفِّقُهم للخير الَّذي يُثِيبهم عليه حسنات. موسوعة التفسير

قال الطبري: (فَإِنِ انْتَهَوْا) أي: فإن انتهى الكافرون الذين يقاتلونكم عن قتالكم وكفرهم بالله، فتركوا ذلك

وتابوا.

(فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ) لذنوب من آمن منهم وتاب من شركه، وأناب إلى الله من معاصيه التي سلفت منه وأيامه التي مَضت.

(رَحِيمٌ) به في آخرته بفضله عليه، وإعطائه ما يعطى أهل طاعته من الثواب بإنابته إلى محبته من معصيته.

مهما أذنبت إياك أن تيأس من رحمة الله تعالى، ومهما أخطأت إياك أن تقنط من عفوه ومغفرته، فإن الله تعالى قال عمن قاتل أولياءه، وصد عن سبيله، وحارب دينه: {فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ}.

وقال تعالى: {قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ}. سورة الأنفال: الآية/ 38

يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ من الآثام وإن كانت عظامًا، على ما فيها من الكفر والضلال، والإضلال، والظلم، والبهتان.

{قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللهِ إِنَّ اللهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ}. سورة الزُّمَر: الآية/ 53

كلمات حانية تباشر شغاف القلوب، وتسوق إليها سحائبَ الرحمةِ، وشآبيبَ المغفرةِ، لتَنبُتَ في القلب بذورُ السكينة، ورياض الطمأنينة.

(فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ) (فَإِنِ انتهوا فَإِنَّ الله غَفُورٌ رَّحِيمٌ) ما أسمى هذا الدين.

إننا لا نؤاخذهم بعد أن انتهوا إلى الإيمان بما قدمت أيديهم من الاجتراء على أهل الإيمان ما داموا قد آمنوا، ولذلك نرى عمر بن الخطاب وقد مر على قاتل أخيه زيد بن الخطاب: وأشار رجل وقال: هذا قاتل زيد فقال عمر: وماذا أصنع به وقد أسلم؟ لقد عصم الإسلام دمه.

لقد انتهت المسألة بإسلامه، فالإيمان بالله أعز على المؤمن من دمه ومن نفسه وحين يؤمن فقد انتهت الخصومة، وهذا وحشي قاتل حمزة، يقابله رسول الله صلى الله عليه وسلم وكل ما يصنعه رسول الله هو أن يزوي وجهه عنه، لكنه لا يقتله ولا يثأر منه، وهند زوجة أبي سفيان التي أكلت كبد حمزة، أسلمت وانتهت فعلتها بإسلامها، إذن فالإسلام ليس دين حقد ولا ثأر ولا تصفية حسابات، فإذا كان الدم يغلي في مواجهة الكفر، فإن إيمان الكافر بالإسلام يعطيه السلامة، هذا هو الدين.

(وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ) أي: قاتِلوا المشركين الَّذين يقاتِلونكم حتى لا يكونَ ثَمَّ شِركٌ بالله تعالى، فتكون العبادة والطَّاعة لله عزَّ وجلَّ وحده دون غيره، فهذا هو المقصودُ مِن القتال. موسوعة التفسير

للقتال في دين الله تعالى غاية عظيمة وهدف سامٍ، نقاتل ليعبد الله تعالى وحده، نقاتل لتكون كلمة الله هي العليا، نقاتل لنرفع الظلم عن العباد، وحتى لا يفتن المستضعفون في دينهم، نقاتل لنخرج العباد من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد.

عن أبي موسى الأشعريِّ رضي الله عنه، قال: (جاء رجلٌ إلى النبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم فقال: الرجلُ يُقاتِلُ حَمِيَّةً، ويُقاتِلُ شَجاعَةً، ويُقاتِلُ رِياءً، فأيُّ ذلك في سبيلِ اللهِ؟ قال: مَن قاتَل لتكونَ كلمةُ اللهِ هي العُليا، فهو في سبيلِ اللهِ)

(وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ) أمر الله بقتال المشركين حتى لا تكون فتنة، يعني: لا يكون شرك بالله حتى لا يعبد

دونه أحد. اللهيميد

قال أكثر العلماء: المراد بالفتنة هنا: الشرك، أي: حتى لا يَبْقَى شِرْكٌ على وَجْهِ الأرض، ويدل لهذا المعنى قوله بعده –يليه– (وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ) لأن الدين لا يكون كله لله إلا إذا لم يَبْقَ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ شِرْكٌ، فعندئذٍ يكون الدين كله لله.

ويؤيد هذا المعنى وهذا التفسير الذي دلت عليه القرينة القرآنية قوله ρ (أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، فَإِذَا قَالُوهَا منعُوا مِنّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ) .

قال ابن تيمية: **والدين هو الطاعة، فإذا كان بعض الدين لله وبعضه لغير الله وجب القتال حتى يكون الدين كله تعالى.**

قال السعدي: **يستدل بهذه الآية على القاعدة المشهورة وهي: أنه يرتكب أخف المفسدتين لدفع أعلاهما.**

(وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ) أي: **يكون دين الله هو الظاهر العالي على سائر الأديان،** كما ثبت في الصحيحين أنه ε قال: (أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، فَإِذَا قَالُوهَا منعُوا مِنّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ) .

فالحكمة من قتال الكفار: حتى لا تكون فتنة، ويكون الدين كله لله تعالى.

قال تعالى في سورة الأنفال (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ).

وسمي الكفر فتنة لأنه يؤدي إلى الهلاك.

(فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ) أي: فإنْ توقَّفوا عن قتالكم وأسلَموا، وأخلَصوا العبادة لله تعالى وحده، فقد تخلَّصوا من الظُّلم، فكُفُّوا عنهم؛ فإنَّه لا تحلُّ معاقَبة أحدٍ بقتاله أو قتله، إلَّا لِمَا وقَع منه من ظلمٍ بشِرك أو كُفر أو قَتْل أو مقاتَلة. موسوعة التفسير

عن أبي هُرَيرَة رضي الله عنه، أنَّ النبيَّ صلَّى الله عليه وسلَّمَ قال: ((أُمرتُ أنْ أقاتِلَ النَّاسَ حتى يقولوا: لا إلهَ إلا اللهُ، فمن قال: لا إلهَ إلا اللهُ، فقدْ عصَم منِّي نفسَه ومالَه إلَّا بحقِّه، وحسابُه على اللهِ)) متفق عليه

قال الطبري: أي فإن انتهى الذين يقاتلونكم من الكفار عن قتالكم، ودخلوا في ملتكم، وأقروا بما ألزمكم الله من فرائضه، وتركوا ما هم عليه من عبادة الأوثان، فدعوا الاعتداء عليهم وقتالهم وجهادهم، فإنه لا ينبغي أن يعتدي إلا على الظالمين، وهم المشركون بالله.

وسمي ما يصنع بالظالمين عدواناً من حيث هو جزاء عدوان، إذ الظلم يتضمن العدوان، فسمي جزاء العدوان عدواناً، وأيضاً من باب المجانسة والمشاكلة، كما قال تعالى (وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا).

قال الرازي: فإن قيل: لم سمي ذلك القتل عدواناً مع أنه حق وصواب؟

قلنا: لأن ذلك القتل جزاء العدوان، فصح إطلاق اسم العدوان عليه، كقوله تعالى: (وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا).

(الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ) (194)

(الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ) أي: إنْ قاتَلوكم في أَحدِ الأشهر الحُرُم، فقاتِلوهم فيه، وقيل: المراد أنَّ الشهرَ الحرام الذي قضى فيه النبيُّ صلَّى الله عليه وسلَّمَ والمسلمين معه العُمرةَ (وهو شهر ذي القَعدة) أيضًا، جاء في مُقابِل الشَّهر الحرام (شهر ذي القَعدة) الذي صدَّهم فيه المشرِكون عن العُمرة في العام الَّذي سبَق عمرة القضاء. موسوعة التفسير

(الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ) (ال) في الشهر للجنس، لأن الشهر الحرام ليس شهراً واحداً وإنما هي أربعة أشهر، كما قال تعالى (إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْراً فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ)، وهي: ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ورجب. اللهيميد

و كما في حديث أبي بكرة أن رسول الله ε قال (إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْراً مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ثَلاَثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ وَرَجَبٌ) متفق عليه .

وسميت هذه الأشهر بالأشهر الحرم، لأن الله حرم فيها القتال، والاعتداء والظلم، كما قال تعالى (يَسْأَلونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ) .

⌧ومعنى الآية: لما منعكم المشركون من دخول مكة في الشهر الحرام (ذي القعدة) سنة ست من الهجرة، قاضاكم الله بالدخول من قابل، سنة سبع في (ذي القعدة) أي: هذا بهذا.

قال الرازي: روي عن ابن عباس ومجاهد والضحاك أن رسول الله ε خرج عام الحديبية للعمرة وكان ذلك في ذي القعدة سنة ست من الهجرة، فصده أهل مكة عن ذلك ثم صالحوه عن أن ينصرف ويعود في العام القابل ، حتى يتركوا له مكة ثلاثة أيام ، فرجع رسول الله ε في العام القابل وهو في ذي القعدة سنة سبع ودخل مكة واعتمر ، فأنزل الله تعالى هذه الآية يعني إنك دخلت الحرم في الشهر الحرام ، والقوم كانوا صدوك في السنة الماضية في هذا الشهر فهذا الشهر بذاك الشهر وفي هذا تطييب لقلوب الصحابة بتمام نسكهم .

(وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ) أي: كما انتهكوا لكم حُرمةَ شهرِكم، فقد انتهكتم منهم حرمةَ شهرهم أيضًا، سواءً بسواءٍ، جزاءً عادلًا، وكذا كلُّ شيء يُحترم كالبلدِ الحرام، وغيره من جميع ما أمَر الشرعُ باحترامه، فمن تجرَّأ عليه وانتهك حُرمته، فإنَّه يُقتصُّ منه بمِثله. موسوعة التفسير

الحرمات: **قال الشوكاني**: وإنما جمعت الحرمات؛ لأنه أراد حرمة الشهر الحرام، وحرمة البلد الحرام، وحرمة الإحرام.

⌧ الرسول ε في قصة الحديبية أنه قال لأصحابه (قوموا فانحروا ، ثم احلقوا ، قال : فوالله ما قام منهم رجل ... فغضب النبي ε ... دخل على أم سلمة مغضباً) فكانت هذه الآيات تطيب لقلوبهم بتحقيق وعد الله لهم.

⌧والحرمة: **كل ما حرّم الشارع انتهاكه**، **والقصاص**: **المساواة**، لأن القصاص هو أن تأخذ للمظلوم مثل ما فعل الظالم.

⌧والمعنى: **أن هذه الحرمات إذا انتهك شيء منها أو اعتدي عليه يقتص من المعتدي بمثله، فمن قاتل في الشهر الحرام قوتل في الشهر الحرام، ومن اعتدى في الحرم اقتص منه في الحرم. اللهيميد**

قال ابن عاشور: ومعنى كونها قصاصاً أي مماثلة في المجازاة والانتصاف، فمن انتهكها بجناية يعاقب فيها جزاء جنايته، وذلك أن الله جعل الحرمة للأشهر الحرم لقصد الأمن، فإذا أراد أحد أن يتخذ ذلك ذريعة إلى غدر الأمن أو الإضرار به،

فعلى الآخر الدفاع عن نفسه، لأن حرمة الناس مقدمة على حرمة الأزمنة، ويشمل ذلك حرمة المكان كما تقدم في قوله تعالى (وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ)، والإخبار عن الحرمات بلفظ (قصاص) إخبار بالمصدر للمبالغة.

وروى الإمام أحمد عن جابر بن عبد الله قال: "لم يكن رسول الله ﷺ يغزو في الشهر الحرام إلا أن يغزى...)

قال خالد السبت: ولهذا لما بلغ النبي ﷺ، وهو مخيم بالحديبية أن عثمان قتل، وكان قد بعثه في رسالة إلى المشركين، بايع أصحابه، وكانوا ألفاً، وأربعمائة تحت الشجرة." وهذا كان في شهر ذي القعدة، حيث إنه لما بعثه ﷺ ليتفاوض مع المشركين جاءت إشاعة أن عثمان رضي الله عنه قد قتل، فبايع أصحابه، فبعضهم يقول: بايع على القتال، وألا يفروا، وهذا عليه كثير من المحققين، قال تعالى: (لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ) [سورة الفتح:18]، فهم عزموا على قتال المشركين؛ رداً على هذا الإجرام، والاعتداء، وهو قتل السفراء، فالسفراء ما كانوا يقتلون لا في جاهلية، ولا في إسلام.

(فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ) أي: هذا أمرٌ من الله تعالى بالعدلِ حتى في شأنِ المعاقَبة، فيُقتصُّ مِن المعتدي بمِثل عُدوانه، دون زيادة. موسوعة التفسير

قال سليمان اللهيميد: أي: فمن اعتدى عليكم من الكفار بقتال أو قتل أو انتهاك عرض أو سلب مال، فخذوا حقكم منه بمثل اعتدائه عليكم، في هيئته، وفي كيفيته، وفي زمانه، وفي مكانه.

قال ابن جرير الطبري: أن الآية مدنية بعد عمرة القضية، القضاء، القصاص من أسماء العمرة.

قال القرطبي: (فَمَنِ اعتدى) الاعتداء هو التجاوز؛ قال الله تعالى (وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ الله) أي يتجاوزها؛ فمن ظلمك فخذ حقّك منه بقدر مظلمتك، ومن شتمك فردّ عليه مثلَ قوله، ومن أخذ عِرْضَك فخذ عِرضه؛ لا تتعدّى إلى أبويه ولا إلى ابنه أو قريبه، وليس لك أن تَكذِب عليه وإن كذب عليك، فإن المعصية لا تُقابل بالمعصية.

قوله (فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ ...) سمى أخذهم بحقهم اعتداء، لأن سبب الاعتداء عليهم

أمر الله بالعدل حتى في المشركين كما قال تعالى (وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ).

قال الشنقيطي: قوله تعالى (فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ) الآية.

هذه الآية تدل على طلب الانتقام، وقد أذن الله في الانتقام في آيات كثيرة:

كقوله تعالى (وَلَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ، إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ) الشورى

وكقوله (لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلا مَنْ ظُلِمَ).

وكقوله (ذَٰلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَنصُرَنَّهُ اللَّهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ (60)) الحج

وقوله (وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ).

وقوله (وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا).

وقد جاءت آيات أخر تدل على العفو وترك الانتقام:

كقوله (فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ) وقوله (وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ) وقوله (وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ)، وقوله (خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ)، وكقوله: (وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلاماً) **والجواب**

عن هذا بأمرين:

أحدهما: أن الله بيّن مشروعية الانتقام ثم أرشد إلى أفضلية العفو.

ويدل لهذا قوله تعالى (وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِين).

وقوله (لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلا مَنْ ظُلِمَ)، أذن في الانتقام بقوله (إِلا مَنْ ظُلِمَ)، ثم أرشد إلى العفو بقوله (إِنْ تُبْدُوا خَيْراً أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوّاً قَدِيراً).

الوجه الثاني: أنّ الانتقام له موضع يحسن فيه، والعفو له موضع كذلك.

وإيضاحه أن من المظالم ما يكون في الصبر عليه انتهاك حرمة الله، ألا ترى أنّ من غصبت منه جاريته مثلاً إذا كان الغاصب يزني بها فسكوته وعفوه عن هذه المظلمة قبيح وضعف وخور، تنتهك به حرمات الله، فالانتقام في مثل هذه الحالة واجب، وعليه يحمل الأمر (فَاعْتَدُوا) الآية، أي كما بدأ الكفار بالقتال فقتالهم واجب، بخلاف من أساء إليه بعض إخوانه من المسلمين بكلام قبيح، ونحو ذلك فعفوه أحسن وأفضل.

(وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِين)

قال السعدي: مناسبتها لِمَا قبلها: لَمَّا كانت النفوسُ لا تقف في الغالب على حدِّها الذي رُخِّص لها في المعاقَبة؛ وذلك لرغبتِها في التَّشفِّي قال تعالى

(وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِين) أي: أمَر تعالى بلزوم تقواه، بعدمِ تجاوزِ ما وجب لهم من القِصاص، ولْيعلَموا معتقدين جازمين بأن اللهَ عزَّ وجلَّ مع عباده المتَّقين الَّذين يمتثلون أوامرَه، ويجتنبون نواهيَه، فيؤيِّدهم وينصُرُهم ويوفِّقهم. موسوعة التفسير

(وَاتَّقُوا اللَّهَ) بفعل أوامره واجتناب نواهيه، أي: اتقوا الله إذا انتصرتم ممن ظلمكم فلا تظلموهم بأخذ أكثر من حقكم ولا تعتدوا إلى ما لم يرخص لكم. اللهيميد

قال ابن عاشور: أمر بالاتقاء في الاعتداء أي بألا يتجاوز الحد، لأن شأن المنتقم أن يكون عن غضب فهو مظنة الإفراط.

قال السعدي: ولما كانت النفوس -في الغالب- لا تقف على حدها إذا رخص لها في المعاقبة لطلبها التشفي، أمر تعالى بلزوم تقواه، التي هي الوقوف عند حدوده، وعدم تجاوزها.

(وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِين) معية خاصة بنصره وعونه وتوفيقه.

قال السعدي: ومن كان الله معه، حصل له السعادة الأبدية، ومن لم يلزم التقوى تخلى عنه وليه، وخذله، فوكله إلى نفسه فصار هلاكه أقرب إليه من حبل الوريد.

معية الله مع الخواص من خلقه، ولمن يكظم غيظه وهو قادر أن يمضيه، فالله مع المتقين

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلا سَبَّ أَبَا بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، جَالِسٌ لا يَقُولُ شَيْئًا، فَلَمَّا سَكَتَ ذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَكَلَّمُ، فَقَامَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَاتَّبَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَ يَسُبُّنِي وَأَنْتَ جَالِسٌ، فَلَمَّا ذَهَبْتُ أَتَكَلَّمُ قُمْتَ؟ قَالَ: " إِنَّ الْمَلَكَ كَانَ يَرُدُّ عَنْكَ، فَلَمَّا تَكَلَّمْتَ ذَهَبَ الْمَلَكُ، وَوَقَعَ الشَّيْطَانُ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَجْلِسَ " السلسلة الصحيحة

عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْفِذَهُ،

دَعَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ اللَّهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ مَا شَاءَ) صحيح الجامع

فضيلة التَّقوى؛ حيث ينال العبدُ بها مَعيَّةَ الله؛ وإذا كان الله معك فإنَّه ينصُرك، ويُؤيِّدك، ويثبِّتُك، فهذا يدلُّ على فضيلة السَّبب الذي هو التقوى؛ لقوله تعالى :وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ، وقد أكَّد الله تعالى هذه المعيَّةَ للمتَّقين بقوله تعالى :وَاعْلَمُوا؛ فلم يقتصر على مجرَّدِ الإخبار بها، بل أمَرنا أنْ نعلَمَ بذلك